

ديوان الصحة والسلامة المهنية

نشرة الكترونية تصدرها الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية تهدف الى التعريف بالجمعية واعضاءها
وبعض نشاطاتها بالاضافة الى نشر المقالات التي تتعلق بالصحة والسلامة المهنية في العراق

التاريخ: ٢٨ نيسان ٢٠٢٠

العدد : ٥٣

نشاطات الجمعية

بتاريخ ٢٩ / ١٢ / ٢٠٢٠ قام المدرب الفيزياوي سعيد حسين جاسم بتنفيذ تدريب عملي على استخدام مطافئ الحريق للعاملين في الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية في ساحة مجاورة لمقر الجمعية حيث تمت تهيئة مكان التدريب والمواد المستخدمة لعمل حريق وتعرف جميع العاملين على انواع المطافئ وكيفية استخدامها في اطفاء الحرائق.





المهندسة

انوار عبد الكريم عبد الوهاب

زاوية المقالة

المواد الكيميائية... بين اهمية سلامة الاستخدام واليات ضوابط اصدار اجازة استيرادها في العراق

قد لا يخفى على الجميع ان الالف المواد الكيميائية تدخل في تركيب ملايين المنتجات التي تلبى متطلبات الحياة البشرية، وباستمرار تطور الحياة تزداد الحاجة الى انتاج منتجات تدخل المواد الكيميائية في تكوينها .

ومع اهمية المواد الكيميائية في تطوير الصناعات بمختلف انواعها (الغذائية والدوائية والبتروكيمياوية والاسمدة والصناعات الحربية... الخ) الا ان انتاجها والتعامل معها له اضرار كبيرة على البيئة والصحة العامة ، لذلك سعت المنظمات الدولية والحكومات لاصدار عدد من الاتفاقيات لتنظيم اليات التعامل مع المواد الكيميائية في انتاجها ونقلها وتداولها وخبزنها والتخلص منها.

على المستوى المحلي صدرت العديد من التعليمات حول التعامل مع المواد الكيميائية ومنها :

- تعليمات رقم ٢- /لعام ١٩٨٤ المواد الكيميائية المسرطنة
هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون الصحة العام رقم/ ٨٩ لعام ١٩٨١ حيث اشترت هذه التعليمات (١٨) مادة مسرطنة للجنس البشري كذلك اشترت (١٨) مادة اخرى ممكن ان تكون مسرطنة للجنس البشري .
- تعليمات ٦- /لعام ١٩٨٦ حول زيت الاسكرال
هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون الصحة العام رقم /٨٩ لعام ١٩٨١
زيت الاسكرال - مادة صناعية تستخدم في المحولات الكهربائية كمادة عازلة.
- تعليمات ١٤- /لعام ١٩٨٨ حول الاعمال الضارة والشاقة
هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون العمل رقم /٧١ لعام ١٩٨٧ حيث صنفت هذه التعليمات الاعمال الضارة الى:
تسمات ، درجة حرارة عالية ، اشعاع ، تتريب الرئة.
- تعليمات رقم ٤- /لعام ١٩٨٩ السلامة في خزن وتداول المواد الكيميائية
هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون الصحة العام رقم /٨٩ لعام ١٩٨١ حيث صنفت هذه التعليمات المواد الكيميائية الى :-

- المواد الكيميائية القابلة للانفجار
 - المواد الكيميائية القابلة للاشتعال
 - المواد الكيميائية المؤكسدة
 - المواد الكيميائية الحارقة والتالفة
 - المواد الكيميائية المشعة
 - المواد الكيميائية المخدرة
 - المواد الكيميائية السامة والمبيدات
 - المواد الكيميائية المخرشة
 - المواد الكيميائية الخاملة
 - المواد الكيميائية المسرطنة
- للانسجة



الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية

The Iraqi Society of Occupational Health and Safety

اشارت هذه التعليمات الى ضرورة الاهتمام بالاعلانات المثبتة على عبوات المواد الكيميائية (MSDS (Material safety data sheet

- تعليمات رقم ٢- لعام ١٩٩٢ حول اجازات معامل تصنيع الادوية ومستحضرات التجميل للقطاع الخاص هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون حماية مهنة الصيدلة رقم /٤٠ لعام ١٩٧٠ .

- تعليمات رقم ٦- لعام ١٩٩٣ حول مخاطر البنزين العطري C6H6 هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون الصحة العام رقم /٨٩ لعام ١٩٨١

- تعليمات رقم ١- لعام ٢٠٠٢ السلامة في استخدام الاسيستوس هذه التعليمات صدرت وفقا لقانون حماية البيئة رقم /٣ لعام ١٩٩٧

اضافة الى التعليمات المدرجة اعلاه انظم العراق الى الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالموضوع :

اتفاقية رقم ١٣- لعام ١٩٢١ حول استخدام الرصاص الابيض
اتفاقية رقم ١٣٦- لعام ١٩٧١ حول استخدام البنزين

بالرغم من كوني لست من المتخصصين بعلم الكيمياء ولكن تملكنتي الرغبة اولا والجرأة ثانيا للكتابة عن المواد الكيميائية بعد تمثيل مركز الصحة والسلامة المهنية في مركز وزارة الصناعة والمعادن بعضوية لجنة السيطرة على نقل وتداول المواد الكيميائية الخطرة المستعملة في شركات الوزارة ، اذ تشكلت هذه اللجنة بعد ان ظهر تصنيف جديد للمواد الكيميائية فرضته ظروف العراق بعد عام ٢٠٠٣ وهو (المواد الكيميائية المزوجة الاستخدام) يضاف الى التصنيفات المدرجة في التعليمات رقم -٤- لعام ١٩٨٩ .

ولغرض الحد من خطورة هذا النوع من المواد الكيميائية على حياة المدنيين سعت الامانة العامة لمجلس الوزراء في عام ٢٠٠٩ لتشكل لجنة اعضائها من المؤسسات والجهات ذات العلاقة بالموضوع تعمل على وضع الية نظام استيراد وتداول المواد ذات الاستخدام المزدوج، اذ حققت اللجنة عدد من الاجتماعات في وزارة التجارة / الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية وفي مستشارية الامن الوطني بحضور الجهات القطاعية والسائدة لوضع القرارات النهائية الخاصة بالية وضوابط اصدار اجازات الاستيراد للمواد الكيميائية مزوجة الاستخدام والخطرة ومتابعة المستخدم النهائي وبمشاركة جادة من ممثلي الجهات ذات العلاقة اضافة الى توصيات مجلس وكلاء الامن الوطني حيث اقرت اللجنة محاور العمل الاتية :

- ١- المبادئ الاساسية للتعامل مع المواد الكيميائية في العراق
- ٢- ضوابط منح هوية مزاول مهنة التعامل مع المواد الكيميائية
- ٣- ضوابط منح اجازة استيراد المواد الكيميائية والمتمثلة ب :

- أ- واجبات الجهات القطاعية في منح الموافقات الاصولية لاجازة الاستيراد
- ب- مسؤوليات وزارة التجارة
- ت- واجبات الجهات السائدة للجهات القطاعية اعلاه

- ٤- الآليات والضوابط الخاصة بالاسمدة الكيميائية
- ٥- الضوابط الخاصة باستيراد (حامض النتريك ، غاز الكلور ، غاز الامونيا)
- ٦- قاعدة البيانات الوطنية للمواد الكيميائية في العراق
- ٧- مسؤوليات امن المواد الكيميائية (الخزن ، النقل ، الاستخدام ، المستخدم النهائي)
- ٨- مخطط استحصال اجازة الاستيراد للمواد الكيميائية
- ٩- قائمة الجهات المشاركة في وضع الآليات والضوابط

ما تقدم اعلاه من ضوابط واليات مهم جدا لتحقيق سلامة وانسيابية التعامل مع المواد الكيميائية الخطرة للجهات المستفيدة مع المحافظة عليها من الاستنزاف من قبل الجهات الارهابية ، وقد تعلق الامر بموضوع المقال فان ما يهمننا الفقرة رقم (٨) من ضوابط منح اجازة استيراد المواد الكيميائية التي تتضمن مخطط سير طلب اصدار اجازة استيراد المواد الكيميائية والذي يبين عدد الجهات ذات العلاقة باصدار الاجازة والتي يمر فيها طلب الاجازة حيث يمر طلب الاجازة في ستة وزارات اضافة الى الهيئة الوطنية للسيطرة على المصادر المشعة وجهاز المخابرات الوطني وجهاز الامن الوطني اي ان خارطة سير الطلب تمر في تسعة تشكيلات واذا افترضنا جدلا ان طلب الاجازة يستغرق ترويجه (٣) اسابيع على اقل تقدير في كل تشكيل فان اصدار الاجازة يتطلب (٢٧) اسبوع اي اربعة اشهر وثلاثة اسابيع وهذه فترة ليست بالقصيرة جعلت العديد من ادارات الشركات واصحاب المشاريع اللجوء الى شراء المواد الكيميائية بالطرق غير النظامية بسبب طول فترة مسار اجازة الاستيراد والتعقيدات الادارية التي قد يمر خلالها مما يجعل نقل وخرن المواد الكيميائية الخطرة خارج مظلة التعليمات والضوابط المعتمدة في العراق وبالتالي تكون المواد الكيميائية والمتعاملين معها داخل دائرة الخطر بسبب الابتعاد عن ضوابط السلامة الكيميائية .

على ضوء ما تقدم لا بد من الاشارة الى ان المهتمين والعاملين في ادارة الصحة والسلامة المهنية تتجه انظارهم الى الامانة العامة لمجلس الوزراء لتكثيف الجهود ودعوة الجهات القطاعية ذات العلاقة بالموضوع للعمل على اصدار الاتجازات الاتية:

- صدور قانون السلامة والصحة المهنية
- انضمام العراق الى الاتفاقية الدولية رقم ١٧٠ / لعام ١٩٩٠ الخاصة بالسلامة في استخدام المواد الكيميائية في مجالات العمل
- انشاء مركز وطني تتلخص مهامه بمتابعة المواد الكيميائية من خلال الاتي :

أ- مناقشة استيراد المواد الكيميائية

ب- نقل وتداول المواد الكيميائية

ت- المواد الكيميائية المستخدمة من قبل القطاع الخاص

ث- اعداد قاعدة بيانات وطنية تصنف المواد الكيميائية وفقا ل :

- معيار دولي
- مستويات الخطر
- مدى تأثيرها على الصحة

ج- كيفية التعامل مع المواد الكيميائية بعد انتهاء تاريخ النفاذية



الدكتور
سعدون عبد العزيز ابراهيم

احتفالية بمناسبة اليوم العالمي للصحة والسلامة المهنية

في احتفالية اقامتها الجمعية بتاريخ ٢٥ / ٤ / ٢٠١٩ وكرمت خلالها رواد نشاط الصحة والسلامة المهنية في العراق والمتقاعدين منهم تم تقديم عرض تسلسل مراحل تقديم هذا النشاط منذ عام ١٩٦٤ ولحد الان مع ذكر ابرز القوانين والقرارات الخاصة باستحداث مؤسساته وذكر ابرز من عملوا في هذا الحقل. الاحتفالية حضرها لفييف من ذوي الاختصاص اضافة الى اعضاء الهيئة الادارية.

تخللت الاحتفالية عدة فعاليات من ضمنها اجراء استبيان بين الحاضرين حول العرض والسرد التاريخي مع ذكر ملاحظاتهم حول المراحل والمؤسسات والنصوص القانونية التي وردت فيه. اتفق الحاضرون على امانة وجدية العرض واحتوانه على معلومات دقيقة ومفيدة.

ومن جانب اخر اشار غالبية الحضور الى:

- ١- تعدد جهات الارتباط والتذبذب في ادارة النشاط حكوميا.
 - ٢- عدم وجود تشريع خاص بالصحة والسلامة المهنية.
 - ٣- الادارات اسندت في معظم الاحيان الى عناصر غير فنية وغير متخصصة.
- وفي ضوء هذه الملاحظات والتي عكست اراء ذوي الاختصاص في نشاط الصحة والسلامة المهنية نجد ان من الضروري ان تساهم السلطة التنفيذية والتشريعية باداء دور متميز وفعال بحصر الارتباط الاداري ووضع تشريع خاص للصحة والسلامة المهنية وطنيا.
- هذه الدعوة نوجهها لما لخدمات للصحة والسلامة المهنية من اثر ايجابي وبشكل فعال في نهضة الدول والشعوب لسعة رقعة تقديم هذه الخدمات.



حادث مؤسف اثناء فترة حضر التجوال

بسبب الظروف الجوية الملائمة اثناء فترة الحظر تشجع بعض الاهالي على اجراء فعاليات شواء في الحدائق والمساحات المتوفرة داخل المنازل، وهذا كان نوع من الممارسات التي تديم العلاقات بين الافراد وخاصة اعضاء العائلة الواحدة، ولكن من المؤسف ان تنتهي هذه الفعاليات بنهاية مؤسفة جداً حيث توفي احد الشباب نتيجة تأثرة بحروق بالغة و اصابة شقيقه بحروق رقد على اثرها في المستشفى بسبب



استخدام مادة الكازولين (بانزين السيارات) في تسريع عملية الاشتعال في منقعة الشواء .
بكل اسف وبالرغم من الحوادث المتكررة وحملات التوعية فان البعض لا يدرك
الخطورة الجسيمة للكازولين حيث ان المشكلة لا تنحصر لكونه سائلاً قابل للاشتعال
ولكن في تكون ابخرة شديدة الاشتعال عديمة اللون ولا نستطيع تمييزها.
نتمنى السلامة للجميع

سؤال العدد

س/ متى يجب اختبار كواشف الدخان

- أ. أسبوعياً. **Weekly**
ب. شهرياً. **Monthly**
ت. عند الحاجة. **When required**
ث. سنوياً. **Annually**
ج. عندما تصدر صفير. **When they beep**



ج/ حسب المتطلبات المثبتة في اجراءات السلامة في موقع العمل
(يفضل مرة واحدة في الشهر على الأقل).

الصورة المرفقة هي ضمن دعاية لاحدى شركات المقاولات ولكنها
تعطي انطباعاً بأن الشركة لا تلتزم بأجراءات السلامة اذ لايجوز بأي
حال من الاحوال ان يقف شخص داخل انبوب يتم رفعه (حتى لو كان
يرتدي معدات الوقاية الشخصية).



اخبار عامة

رئيس جامعة الموصل يوافق على ادخال الدراجات الهوائية الى داخل الحرم الجامعي كونها وسيلة نقل، وايضاً ضمان ممارسة الرياضة وتعميقاً لثقافة استخدامها



افتتحت منظمة العمل الدولية اول مكتب تنسيقي في العراق (العاصمة بغداد) وسيسمح المكتب للمنظمة بتقديم دعم افضل لحكومة العراق وللعمال واصحاب العمل في تعزيز العمل اللائق وزيادة فرص العمل. كما سيمكن المنظمة من دعم وكالات الامم المتحدة الاخرى في المشاريع التي تركز على التنمية في جميع انحاء العراق.

(منقول من موقع منظمة العمل الدولية ILO)

قام قسم السلامة المهنية والصحة والبيئة في العتبة العلوية المقدسة وبالتعاون مع دائرة الدفاع المدني في النجف الأشرف بحملة كبرى لتعفير وتعقيم المداخل والأماكن المحيطة بالعتبة، وذلك كإجراء احترازي لمنع انتشار الأمراض الانتقالية والبوابية ومنها فايروس كورونا المستجد.



بالرغم ان موضوع الاصابة بفيروس كورونا اثر على مختلف القطاعات الا ان ما يهمنى بالدرجة الاساس هو قطاع العمل. فقد ادى تزايد الاصابات المتسارع في مصنع اللحوم في مدينة سيوكس في ولاية داكوتا الجنوبية في الولايات المتحدة في مطلع شهر ابريل الجاري الى اغلاق المصنع والى جذب الانتباه العالمي حول دور مواقع العمل في نشر الفايروس. ان منظمة العمل الدولية وكثير من المنظمات الاقليمية والمحلية بدأت بالفعل بوضع قواعد جديدة للعمل ضمن نشاط الصحة والسلامة المهنية يهدف الى استمرار العمل مع الالتزام بالشروط الصحية.